

وسائل الشيعة

[235] محمدا " رسول الله صلى الله عليه وآله فلا يعد 2، وإن كان لم يتشهد قبل أن يحدث فليعد. (9210) 7 - عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد). عن عبد الله بن الحسن، عن جده علي ابن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر (عليه السلام) قال. سألته عن الرجل يكون في الصلاة فيعلم أن ريحا " قد خرجت فلا يجد ريحها ولا يسمع صوتها ؟ قال. يعيد الوضوء والصلاة، ولا يعتد بشئ مما صلى إذا علم ذلك يقينا ". (9208) 8 - وعنه، عن علي بن جعفر، عن أخيه قال: وسألته عن رجل وجد ريحا " في بطنه فوضع يده على أنفه وخرج من المسجد حتى أخرج الريح من بطنه، ثم عاد إلى المسجد فصلى فلم يتوضأ، هل يجزيه ذلك ؟ قال. لا يجزيه حتى يتوضأ ولا، يعتد بشئ مما صلى ورواه علي بن جعفر في كتابه 1 وكذا الذي قبله. أقول وتقدم ما يدل على ذلك في النواقض في أحاديث كثيرة 2. (9209) 9 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده، عن الفضيل بن يسار قال. قلت لأبي جعفر (عليه السلام). أكون في الصلاة فأجد غمزا " في بطني أو أذى أو ضربا نا " ؟ فقال انصرف ثم توضأ وابن علي ما مضى من صلاتك ما لم تنقض الصلاة بالكلام متعمدا "، وإن تكلمت ناسيا " فلا شئ عليك فإنما هو.

_____ 2 التهذيب. فلا يعيد (هامش المخطوط. 7 - قرب الإسناد. 29. ومسائل علي بن جعفر. 184 / 358. 8 - قرب الأسناد. 29. 1 مسائل علي بن جعفر. 184 / 359. 2 تقدم في الحديث 7 و 9 من الباب 1 وفي الحديث 6 و 8 من الباب 2 من أبواب النواقض. 9 - الفقيه 1. 240 / 1060. (*) _____